مسابقة AFCP 2016

يقبل الآن مكتب الشئون الثقافية بالسفارة الأمريكية بالقاهرة مقترحات للمشروعات الخاصة بمسابقة صندوق سفراء الولايات المتحدة للحفاظ على الثقافة 2016 (AFCP). **وقد تم تمديد الموعد النهائي للتقدم للمسابقة إلى منتصف ليلة 13 يناير 2016.**

. وترسل الطلبات والاستفسارات إلى CairoAFCP@state.gov

تتراوح منح AFCP من حد أدنى قدره 10,000 دولار أمريكى إلى حد أقصى قدره 200,000 دولار للمشروع الواحد. تراوحت المنح في السنة المالية 2015 بين 32,500 دولار و200,000 دولار.

مجالات التمويل:

تدعم وزارة الخارجية (الأمريكية)، من خلال برنامج AFCP، مشروعات للحفاظ على التراث الثقافي في المجالات الثلاثة التالية:

- المواقع الثقافية– منها، على سبيل المثال لا الحصر، المباني التاريخية والمواقع الأثرية؛
- الأشياء (القطع) والمجموعات الثقافية– الموجودة فى متحف أو موقع أو مؤسسة من هذا النوع، والتى تشمل الأشياء (القطع) الأثرية والإثنوغرافية، واللوحات، وقطع النحت، والمخطوطات، ومتطلبات الحفاظ والحماية العامة فى المتاحف، وذلك على سبيل المثال لا الحصر؛ و،
- أشكال التعبير الثقافى التقليدية– مثل الموسيقى التقليدية، ولغات السكان الأصليين، والحرف اليدوية.

أولويات التمويل العام:

سوف يوصي AFCP بتمويل المقترحات التي تتضمن أنشطة متوافقة مع الإرشادات التالية ومع المعايير الدولية للحفاظ على التراث الثقافي. ويمكن أن تشمل هذه الأنشطة:

- مواقع ثقافية: الحفاظ على مبنى قديم أو تاريخي، أو الحفاظ على موقع أثري، أو توثيق مواقع ثقافية في منطقة ما لأغراض الحفاظ عليها.

- أشياء (قطع) ومجموعات ثقافية: المعالجة الهادفة للحفاظ على شئ (قطعة) أو مجموعة قطع؛ أو تقييم الاحتياجات الخاصة بمجموعة قطع فيما يتعلق بحالتها واستراتيجيات تحسين درجة حمايتها؛ أو حصر مجموعة من الأشياء (القطع) لأغراض الحفظ والحماية؛ أو خلق بيئة آمنة لتخزين أو عرض المجموعات؛ أو تدريب متخصص في رعاية والحفاظ على مجموعات الأشياء (القطع).
- أشكال التعبير الثقافي التقليدي: توثيق وتسجيل سمعي–بصري من أشكال الموسيقى والرقص التقليدية للنشر الواسع كوسيلة للتعليم وكذلك المحافظة عليها، أو دعم للتدريب على الحفاظ على الفنون التطبيقية التقليدية أو الحرف المعرضة لخطر الانقراض.

أولويات التمويل محددة إلى AFCP 2016 مسابقة سنوية:

مقترحات المشاريع التي تلبي واحدة أو أكثر من المعايير التالية هى التى ستحظى بالنظر في السنة المالية 2016:

- التى تدعم بشكل مباشر التزامات الولايات المتحدة الناجمة عن المعاهدات أو الاتفاقات الثنائية، مثل اتفاقيات حماية الممتلكات الثقافية، والأهداف الاستراتيجية للسفارة الأميركية.
- دعم الحفاظ على مواقع التراث العالمي المسجلة.
- دعم الحد من المخاطر والاستعداد للكوارث للمواقع ومجموعات الأشياء (القطع) الثقافية في المناطق النشطة زلزاليا وغيرها من المناطق المعرضة للكوارث. و
- إشراك النساء والشباب والمجتمعات التى تحظى برعاية أقل.

ملاحظة خاصة فيما يتعلق بالمواقع والأشياء (القطع) التي لديها أبعاد دينية:

تسمح المادة التى تحظر على حكومة الولايات المتحدة صبغ عملها بالدين بأن تُدخِل ضمن برنامج المساعدات أشياء (قطع) ومواقع دينية في ظروف معينة. فعلى سبيل المثال، يمكن أن يحظى عنصر ما له بعد دينى (بما في ذلك مكان للعبادة) بمنحة للحفاظ على التراث الثقافي إذا كان يستمد أهميته الأساسية، ورشح فقط، بناء على اعتبارات معمارية أو فنية أو تاريخية أو ثقافية أخرى (غير دينية). ويفضل أن يقوم المتقدمين بمشاريع للحفاظ

على التراث لها بعد ديني بالاتصال بمكتب الشؤون الثقافية على البريد الالكتروني التالي CairoAFCP@state.gov

المؤهلين للتقدم بمشروعات:

يتم تعريف أولائك المؤهلين للتقدم بأنها الكيانات غير التجارية ذات السمعة الطيبة والمسئولة، مثل المنظمات غير الحكومية، أو المتاحف، أو وزارات الثقافة، أو المؤسسات والمنظمات التي تكون قادرة على إثبات أن لديها الخبرة والقدرة اللازمة على إدارة مشروعات الحفاظ على التراث ثقافي. وعلى السفارات فحص المتقدمين للتحقق من أنهم مؤهلين وملائمين ولديهم سجل أداء ذا سمعة طيبة فى أنشطة الحفاظ على التراث الثقافي أو الأنشطة المماثلة. يطلب المركز من السفارات تحديد ما إذا كان ينبغي مراعاة أي عقوبات موجهة للدولة قبل تقديم المقترحات. وعلى السفارات التأكد من جواز حصول المتقدمين على دعم من منح حكومة الولايات المتحدة وAFCP وفقا لسياسات برنامج AFCP.

الأنشطة والتكاليف غير المسموح بها:

لن يدعم AFCP الأنشطة أو التكاليف التالية، وطلبات التقدم التى تنطوي على أي منها سيعتبر غير مؤهل:

أ. المحافظة على أو شراء الأشياء (القطع) أو المجموعات أو الممتلكات الثقافية المملوكة ملكية خاصة أو تجارية، بما في ذلك تلك التي من المتوقع أو المخطط أو التى يجرى نقلها من الملكية الخاصة أو التجارية إلى الملكية العامة وإن لم تكتمل عملية نقل الملكية في وقت تقديم الطلب؛

ب. الحفاظ على التراث الطبيعي (التكوينات المادية أو البيولوجية أو الجيولوجية، والمجموعات الحفرية، وموائل الأنواع المهددة بالانقراض من الحيوانات والنباتات، والحفريات، وما إلى ذلك)؛

ج. الحفاظ على أسلاف الإنسان أو بقايا الإنسان؛

د. الحفاظ على المواد الإخبارية (الصحف، وأشرطة الأخبار السينمائية، والبرامج الإذاعية والتلفزيونية، وما إلى ذلك)؛

هـ. الحفاظ على المواد المنشورة والمتاحة فى مواقع أخرى (الكتب، والدوريات، وما إلى ذلك)؛

و. تطوير المناهج أو المواد التعليمية للاستخدام الفصول الدراسية:

ز. الحفريات الأثرية أو المسوحات الاستكشافية لأغراض البحث؛

ح. الأبحاث التاريخية، إلا في الحالات التي يكون فيها هذا البحث مبرراً وعنصراً حيوياً لنجاح المشروع المقترح؛

ط. اقتناء أو إنشاء معروضات أو أشياء (قطع) أو مجموعات جديدة لمتاحف جديدة أو قائمة؛

ي. تشييد المباني الجديدة، أو بناء إضافات لمبانى قائمة، أو سواتر دائمة (فوق المواقع الأثرية على سبيل المثال)؛

ك. التكليف بأعمال فنية أو معمارية جديدة أو للأغراض التذكارية أو التنمية الاقتصادية؛

ل. إنتاج مستوحيات أو تحويرات جديدة لرقصات أو أغاني أو أنشودات أو مؤلفات موسيقية أو مسرحيات أو أى عروض فنية أخرى تقليدية قائمة؛

م. إنتاج النسخ المتماثلة أو إعادة البناء التخيلى (الافتراضى) لأشياء (قطع) أو مواقع ثقافية لم تعد موجودة؛

ن. نقل المواقع الثقافية من مكان مادى إلى آخر؛

س. إزالة الأشياء (القطع) الثقافية أو عناصر من المواقع الثقافية من البلاد لأي سبب؛

ع. رقمنة الأشياء (القطع) أو المجموعات الثقافية، ما لم يكن جزءاً من جهد أكبر محدد الأبعاد للحفظ أو التوثيق؛

ف. خطط الحفاظ والحماية أو غير ذلك من الدراسات، ما لم تكن من بين عناصر مشروع أكبر لتطبيق نتائج تلك الدراسات؛

ص. الاحتياطات المالية، أو الوقفيات، أو الصناديق الدوارة (إذ يجب إنفاق قيمة المنحة خلال الفترة الخاصة بها [تصل إلى خمس سنوات] ولا يجوز استخدامها لإنشاء وقفية أو صندوق دوار)؛

ق. تكاليف حملات جمع الأموال؛

ر. مخصصات الطوارئ، والمصاريف غير المتوقعة، أو المصاريف المتنوعة؛

ش. تكاليف العمل المنجز قبل الإعلان عن المنحة، ما لم يكن مسموحاً به في إطار البند 2 CFR 200.458 (المتعلق بالقواعد الفدرالية الأمريكية المنظمة للنفقات الخاصة بالأعمال السابقة للمنح) وتمت الموافقة عليها من قبل الموظف المسئول عن المنح؛

ت. السفريات الدولية، إلا في الحالات التي يكون فيها السفر مبرراً وجزءاً لا يتجزأ من نجاح المشروع المقترح؛

ث. السفر أو الدراسة للتنمية المهنية خارج دولة المقر؛

خ. مشاريع مستقلة تكلف أقل من 10,000 دولار؛

ذ. مشاريع الولايات المتحدة المستقلة في الخارج.

مقدمي طلبات المشروعات غير المؤهلين:

لا تقدم AFCP المنح للأفراد، أو للكيانات التجارية، أو للسفارات، أو من سبق أن تلقوا المنحة فى الماضي ولم يوفوا بمتطلبات تقديم التقارير الإلزامية لمنح AFCP السابقة.

الأداء والمخرجات المتوقعة: يجب على الحاصلين على منح AFCP 2016 تقديم تقارير بشكل نصف سنوي عن تطور الأداء والوضع المالي الفيدرالى والتقارير النهائية في الوقت المحدد في إشعار الفوز بالمنحة.

تطبيق معايير الفرز:

وسيقوم مكتب الشؤون الثقافية أولاً بفرز جميع المقترحات للتحقق من التأهيل الفنى على أساس المعايير الواردة في طلب مقترحات المنح هذا. وسيعمل المركز أيضا على فرز مقترحات المشروعات مقارنة بقوائم عدم الأهلية للأنشطة والتكاليف والمتقدمين الخاصة ببرامج AFCP بذاته (انظر الفروع ذات الصلة أعلاه).

معايير تطبيق التصنيف:

سيقوم المركز بترتيب كل الطلبات باستخدام نظام قائم على النقاط (أدناه)، على أساس أولويات التمويل الخاصة بالبرنامج؛ وجودة وسلامة وشمولية المشروع والميزانية المقترحين؛ ومدى إلحاح الحاجة للمشروع المقترح؛ والمبرر لدعم الولايات المتحدة للمشروع الذي تتقدم به السفارة الامريكية؛ ونوعية وكمية المواد الداعمة للطلب، مثل السير

الشخصية للمشاركين الرئيسيين في المشروع، وصور الموارد المتاحة، وإشعارات الحصول على إذن رسمي من الجهة ذات المسئولية عن المورد المعنى، مثل وزارة الثقافة.

نظام الترتيب القائم على النقاط الخاص بـAFCP: سوف يتم ترتيب هذه المقترحات على النحو التالي:

- الغرض والموجز، والوصف، والإطار الزمني، وأهمية الموقع/موضوع المشروع/أسلوب التعبير: 20 نقطة كحد أقصى
- مدى الإلحاح: 10 نقاط كحد أقصى
- القدرة على الاستدامة: 10 نقاط كحد أقصى
- مبرر دعم الولايات المتحدة: 15 نقطة كحد أقصى
- خطة الإعلام والتواصل: 15 نقطة كحد أقصى
- الميزانية: 15 نقطة كحد أقصى
- المواد الداعمة للمقترح: 15 نقطة كحد أقصى

متطلبات التقدم

أ. أساسيات المشروع:

1. العنوان
2. موقعه وفئته من مجالات تركيز برنامج AFCP (انظر الملحق)
3. تواريخ البدء والانتهاء
4. اسم موقع التراث العالمي المعنى إذا كان المشروع جزءاً من موقع مسجل ضمن مواقع التراث العالمي
5. وضع ملكية الموقع أو الشئ محل المشروع (ملكية عامة أو خاصة)
6. عنوان المشروع السابق ذى الصلة وعام المنحة الخاصة به إذا كان المشروع يعد استمراراً أو توسيعاً لمشروع سبق أن تلقى دعماً من قبل AFCP،

ب. معلومات عن مقدم المشروع:

1. اسم المنظمة

2. نوع المنظمة (انظر الملحق)
1. بيانات العنوان

3. الاسم، اللقب، ومعلومات الاتصال بمدير المشروع
4. رقم DUNS الخاص بمقدم الطلب (انظر الملحق)
5. حالة تسجيل SAM.gov (انظر الملحق)

ج. موقع المشروع:

1. موقع المشروع
2. المدينة أو المنطقة
3. الدولة
4. وصف موجز للموقع

د. إثبات وجود إذن رسمي لتنفيذ المشروع وتأييد ودعم السلطة الوطنية المناسبة (يفضل نسخة PDF من خطاب رسمي؛ وإذا كان مقدم الطلب يملك الموقع أو الشئ محل المشروع، فيقدم خطاب يفيد بذلك).

هـ. الغرض من المشروع ويشرح بإيجاز أهداف المشروع والنتائج المرجوة.

و. وصف أنشطة المشروع ويشرح كيف ينوي مقدم الطلب تحقيق أهداف ونتائج المشروع، ويعرض المهام المقترحة بترتيب منطقي، ويصف كيف أن هذه المهام تسهم بشكل مباشر في تحقيق أهداف المشروع والنتائج.

ز. مشروع جدول أو إطار زمني يحدد مراحل المشروع وعلاماته الرئيسية، مع مواعيد الإنجاز المستهدفة لتحقيق هذه المراحلة والعلامات (ملاحظة: للمتقدمين اقتراح فترات إنجاز للمشروع تصل إلى 60 شهراً [خمس سنوات] مكونة من خمس فترات ميزانية مدة كل منها سنة واحدة؛ ويجب أن تبدأ المشاريع قبل 30 سبتمبر 2016 ، وتختتم في موعد أقصاه 30 سبتمبر 2018).

ح. معلومات المشارك فى المشروع (تقديرى):

1. عدد المشاركين الرئيسيين (الحيويين) فى المشروع (المديرين القياديين، والمديرين، والمستشارين الرئيسيين والخبراء، وما إلى ذلك؛ مطلوب السير الشخصية)
2. عدد المشاركين الثانويين (العمال المهرة وغير المهرة، والفنيين، والمتطوعين، والعاملين المؤقتين، وغيرهم ممن لا يعتبر من المشاركين الأساسيين في المشروع)
3. عدد المشاركين من الولايات المتحدة
4. عدد المشاركين من غير الولايات المتحدة

ملحوظة: يجب أن يتساوى مجموع المشاركين الرئيسيين والثانويين مع مجموع المشاركين من الولايات المتحدة ومن غير الولايات المتحدة.

ط. بيان بالأهمية مبيناً الضوء على القيمة التاريخية أو المعمارية أو الفنية أو الثقافية (غير الدينية) للموقع أو الشئ (القطعة) أو المجموعة أو أسلوب التعبير التقليدى محل المشروع الثقافي.

ى. **بيان الإلحاح والعجلة** لتبيان خطورة الوضع وشرح السبب في أن المشروع يجب تنفيذه الآن.

ك. بيان الاستدامة ويحدد الخطوات أو الإجراءات التي سيتم اتخاذها للحفاظ على الموقع أو الشئ (القطعة) أو المجموعة محل المشروع الذي تدعمه AFCP في حالة جيدة بعد اكتماله؛ أو، في حالة أشكال التعبير الثقافي التقليدي، كيفية حماية ونشر الوثائق أو المعرفة أو المهارات التى أثمرها المشروع أو اكتسبت بسببه.

ل. الميزانية المفصلة للمشروع مقسمة إلى في فترات موازنة مدة كل منها سنة واحدة (2016، 2017، 2018، الخ)، تسرد كافة التكاليف في فئات منفصلة (شؤون الموظفين، والسفريات [بما في ذلك البدل اليومي]، والمعدات، والإمدادات واللوازم، والتكاليف التعاقدية وغيرها من تكاليف أخرى مباشرة) ؛ مع توضيح التمويل من مصادر أخرى؛ ويعطي مبرراً لأية تكاليف سفر دولي متوقع.

م. **المرفقات والمستندات الداعمة الأخرى**، مثل:

1. ملزم: على الأقل خمس (5) صور رقمية عالية الجودة (JPEG.) أو ملفات سمعية–بصرية تنقل طبيعة وحالة الموقع أو الشئ أو شكل التعبير محل المشروع، وفي حالة الموقع أو الشئ، تظهر سبب الإلحاح

أو الحاجة إلى المشروع المقترح (انهيار جدار، أو أضرار ناجمة عن المياه، أو نسيج بالى، أو يد مكسورة، وما إلى ذلك).

2. ملزم: السير الشخصية للمشاركين الرئيسيين (المحوريين) في المشروع (مدير المشروع، والخبراء، وما إلى ذلك).
3. تقارير الهيكل التاريخي، وتقييم كامل لاحتياجات الحفاظ على موضوع المشروع، والدراسات الهندسية، ودراسات الجدوى، وأية وثائق تخطيط أخرى (يمكن قبول ملخصات أو موجزات) تم إعدادها تحضيراً للمشروع المقترح.